

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

الفرع الأول ما جاء في الجزية عن طريق أهل السنّة: (957) سنن ابن ماجة: عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا أمّر رجلاً على سرية أوصاه في خاصّة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً. فقال: «... وإذا أنت لقيت عدوّك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خلال، أو خصال... فإن هم أبوا أن يدخلوا في الإسلام فسلهم إعطاء الجزية، فإن فعلوا فاقبل منهم وكفّ عنهم، فإن هم أبوا، فاستعن بالله عليهم وقتلهم». [1111] (958) صحيح البخاري: عن جبير بن حيّة، قال: بعث عمر الناس في أفناء الأمصار... وقال بكر وزياد جميعاً عن جبير بن حيّة: فندبنا عمر، واستعمل علينا النعمان بن مقرن حتّى إذا كنّا بأرض العدوّ وخرج علينا عامل كسرى في أربعين الفا، فقام ترجمان، فقال: ليكلّمني رجل منكم، فقال المغيرة: «... فأمرنا نبيّنا رسول ربّنا (صلى الله عليه وآله) أن نقاتلكم حتّى تعبدوا الله وحده أو تؤدّوا الجزية...» [1112] (959) سنن الترمذي: عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري: أنّ جيشاً من